الموسوعة الإسلامية لحقوق الإنسان (٢)

حق الحياة في الإسلام

الدكتور عباس خواجه‌پيري

معلومات النشر: طهران

منشورات آثار سبز، ۱۳۹۵

عرض الكتاب:۱۱.۵*۲۱

الإسم: حق الحياة في الإسلام

المؤلف: الدكتور عباس خواجه‌پيری

الترقيم الدولي:۱-۸۳-۷٤٤۱-٦۰۰-۹۷۸

الطبعة الأولى – ۱٤۳۷ ه

(عدد النسخ المطبوعة): ألف نسخة

سعر النسخة الواحدة:۰ريال

سرشناسه	: خواجه‌پیری، عباس، ۱۳۲۹ -
عنوان قراردادی	: حق حیات در اسلام .عربی
عنوان و نام پدیدآور	: حق‌الحیاه فی‌الاسلام/عباس خواجه‌پیری.
مشخصات نشر	: تهران: آثار سبز، ۱۳۹۴.
مشخصات ظاهری	: [۵۳]ص.؛ ۱۹×۹/۵س‌م.
فروست	: الموسوعه‌الاسلامیه لحقوق‌الانسان؛ ۲
شابک	: 978-600-7441-83-1
وضعیت فهرست نویسی	: فیپا
یادداشت	: عربی.
یادداشت	: کتابنامه.
موضوع	: انسان (اسلام)
موضوع	: حقوق بشر -- جنبه‌های مذهبی -- اسلام
رده بندی کنگره	: BP۲۲۶/۲/خ۸۶ح۷۰۴۳ ۱۳۹۴
رده بندی دیویی	: ۲۹۷/۴۶۶
شماره	: ۴۱۸۳۱۵۱
کتابشناسی ملی	

الفهرس

- المقدمة
- أهمية حق الحياة
- الملكية المطلقة لله تعالى
- أهمية حياة الإنسان فى الإسلام
- الحفاظ على حق الحياة
- أقسام الحياة فى الإسلام
- حرمة حرمان الآخرين من الحياة
- قانون القصاص ضمان لبقاء حياة البشر
- حرمة الإجهاض
- حرمة حرمان النفس من الحياة
- الحرمان من الحياة المشروع فى الإسلام
- الجهاد رمز الحياة الأبدية
- الدفاع عن العزة والكرامة والدفاع المشروع
- حق المعيشة
- إجراءات الإسلام لبقاء حياة الإنسان واستمراريتها
- الخاتمة
- المصادر والمآخذ

المقدمة:

ترجع قضية حقوق الإنسان إلى العصور القديمة حيث لها من العمر ما يوازي تاريخ الحياة البشرية حين استقر الإنسان على هذه الكرة الأرضية وذلك لطابعها الفطري. فطُرحت منذ ذلك الحين قضية حقوق الإنسان وتطورت بزيادة الجنس البشري ورُقي المجتمعات الإنسانية. فكان ذلك الحين بداية النضالات والحركات التحررية العادلة وبقت حقوق الإنسان كأحد أهداف الحياة البشرية الخالدة.

عثر المؤرخون في حفرياتهم الأثرية وبحوثهم على مستندات ترجع إلي أكثر من ألفي سنة قبل ميلاد المسيح (ع) وقد تمّ فيها التأكيد على الحقوق الطبيعية للإنسان والحريات الأساسية.

و من أكثر الفترات التاريخية للإنسان تلألأ وبقاء هو ظهور الدين الإسلامي الذي انتشر في منطقة واسعة من العالم بسبب ما فيه من المعارف الإسلامية لاسيما في مجال حقوق الإنسان فاستقبله الشعوب تحت الاضطهاد بحفاوة وراحوا يدينون بالديانة الإسلامية.

حسب ما قال المتفكّر والباحث الشهير أبو العلاء المودودي هناك عادة لدى الغربيين أنهم ينتسبون كلّ أمر جيّد لهم ويتظاهرون كأنّ جميع الفضائل الإنسانية انبثقت منهم والدليل على ذلك أنّ مكناكارتا (الميثاق الانجليزي الكبير) الذي يُعتبر أول مستند تاريخي في مجال حقوق الإنسان صدر عام ١٢١٥ ميلادي بواسطة جان (الملك الإنجليزي) أي بعد مرور ٦٠٠ سنة من ظهور الدين الإسلامي وهذا الميثاق وغيره من المستندات التي تمّ صدروها لاحقاً يدلّ دلالة قوية على تخلّف الغرب من قافلة حقوق الإنسان وعدم اهتمامه بالمكانة الإنسانية والتأخّر في مقارعة الظلم الذي مُورس ضدّ الشعوب طيلة قرون متتالية.

و إذا ندرس مواضيع حقوق الإنسان في المعارف الإسلامية نرى بشكل واضح أنّ نظام حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية وتعاليم رسول الله (ص) أكمل وأشمل بكثير ممّا يدّعي الغرب في هذا المجال والسبب الرئيسي في ذلك، الاختلاف بين الإسلام والغرب في رؤيتهما للإنسان وخصائصه المادية والروحية.

و بما أنّ الشريعة الإسلامية تهتم اهتماماً كبيراً بفضائل البشر وانسانيته وروحانيته نرى رؤية الغرب للإنسان لاتعتمد على الأمور الروحية والأخلاقية.

ثمّ بما أنّ الأخلاق والدين بإمكانهما كأقوي داعم لتطبيق حقوق الإنسان وإسنادها فلذلك كلّما عززت القيم الأخلاقية والدينية في المجتمع يؤدّي ذلك إلى تطور الدعم لحقوق الإنسان.

فالانحلال الأخلاقي أم عدم الاهتمام بالقيم الدينية يؤثّر على انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان تأثيراً مباشراً فلذلك إذا لم تعتمد القوانين والأنظمة المعمول بها في المجتمع على الدعم المعنوي والديني لأبنائه لايمكن أن تتحقّق النتيجة المرجوة والمنشودة في نهاية المطاف.

عدم الاهتمام بمنظمات حقوق الإنسان لدى الأمم المتحدة و انعدام المواثيق الدولية المعتمدة على الدين والمعتقدات الدينية، أدى إلى الفشل والإخفاق في توسيع وتطوير عمليات حماية حقوق الإنسان في عالمنا اليوم حيث من نتائج هذا الأمر المأساوي، الظروف الصعبة والمؤسفة

الحالية نتيجة انتهاكات حقوق الإنسان التي تمارس بشكل يومي في جميع أنحاء العالم.

نحن في مقالاتنا هذه بصدد أن نأتي بتعريف موجز لبعض المعارف الإسلامية النقية ونظهر أحقية الشريعة الإسلامية السامية مقارنة بالإدعاءات الزائفة والمكلّفة للغربيين كي يعلم الجميع أنّ المجتمع البشري إلى أي حدّ مدين للمعارف الإسلامية وديانة خاتم الرسل (ص) و ما توفيقنا إلا بالله سبحانه وتعالى.

أهمية حق الحياة:

ممّا لا شك فيه أنّ ظاهرة الحياة أهمّ ظاهرة في الكون وبين أنواع الحياة هناك أهمية خاصّة لحياة الإنسان كونه أعلى كائن في الكون وأعزّ المخلوقات البشرية.

أهميّة حياة الإنسان تكمن في أنّ الإنسان أكثر الكائنات والمخلوقات موهبة واستعداداً. فممّا له تأثير كبير على التفريق والتمييز بين قيمة حياة الإنسان مقارنة بغيره من المخلوقات، هي الإمكانيات والمواهب الجسدية والروحية العجيبة والاستثنائية للإنسان.

و التعرف على روعة الوجود البشري الذي له قدرة التعقّل والتفكير والعلم والإرادة والضمير والحبّ والنزعة المثالية والإرادة، ليس بعمل سهل لأنّ هذا كلّه ليس سوى جزء من قدرات ومواهب الحياة البشرية، ونطاق ومدى تأثير الحياة الإنسانية على غيره من كائنات الكون وسيع وعجيب، إلي حدّ أنّ العلماء والفلاسفة والمفكرين راحوا يحاولون دراسته والاهتمام به باستمرار طيلة القرون التاريخية.

أهم مبادئ الحقوق الطبيعية هو حق الحياة للبشر وهذا تمّ قبوله في مختلف المدارس.

حق الحياة من الحقوق الطبيعية والذاتية للإنسان ويعتبر أساس غيره من الحقوق البشرية لأنّ الحقوق كلّها قائمة بوجود الإنسان نفسه ولامعنى لأي حق إنساني بدون حق الحياة.

ثم طبيعيّة حق الحياة للإنسان تعني أنّ وجود هذا الحق يغني عن قانون وهذا الحق محفوظ لكلّ إنسان، دون حاجة إلى وضع القوانين الخاصة به، بل القوانين في المجتمع يجب أن تحافظ على حق الحياة البشرية وأن توفّر له الحماية والأمن الوافيين.يؤكد الميثاق العالمي لحقوق الإنسان: لكلّ شخص الحق في الحياة والحريّة والأمن الفردي. كما تشمل المادة ٣ للميثاق العالمي لحقوق الإنسان على الحقوق المدنية والسياسية وتؤكد على ذاتية حق الحياة وتبيّن ضرورة الحماية القانونية له وحرمة حرمان إنسان من حقه في الحياة.[١]

١- (الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية، المادة ٦، الفقرة ب-١)

ملكية الله تعالى المطلقة على الحياة

لاشك أنّ لله تعالى الملكية المطلقة على حيـــاة جميـــع الكائنات حيث يقول الله في محكم كتابه: **اَلَّذي خَلَـــقَ المَـــوتَ والحَياةَ لِيَبلُوَكم أَيُّكم أَحسَنُ عَمَلاً وهُوَ العَزِيزُ الغَفُورُ** .[٢]

لذلك الخلق والحياة يختصّان بالله تعالى وليس هناك من كائن لديه القدرة على الخلق وإنشاء الحياة.

قال الإمام علي (ع) في هذة القضية: "وَ لَـــوِ اِجْتَمَـــعَ جَمِيعُ حَيَوَانِهَا مِنْ طَيْرِهَا وبَهَائِمِهَا ومَا كَـــانَ مِـــنْ مُرَاحِهَـــا وسَائِمِهَا وأَصْنَافِ أَسْنَاخِهَا وأَجْنَاسِهَا ومُتَبَلِّدَةِ أُمَمِهَا وأَكْيَاسِـــهَا عَلَى إِحْدَاثِ بَعُوضَةٍ مَا قَدَرَتْ عَلَى إِحْدَاثِهَا ولاَ عَرَفَتْ كَيْفَ اَلسَّبِيلُ إِلَى إِيجَادِهَا ولَتَحَيَّرَتْ عُقُولُهَا فِي عِلْمِ.

ذَلِكَ وتَاهَتْ وعَجَزَتْ قُوَاهَا وتَنَاهَتْ ورَجَعَتْ خَاسِئَةً حَسِيرَةً عَارِفَةً بِأَنَّهَا مَقْهُورَةٌ مُقِرَّةً بِالْعَجْزِ عَنْ إِنْشَائِهَا".[٣]

كما يؤكد القرآن الكريم أيضاً أنّ خلق الحياة والمـــوت يختص بالله سبحانه وتعالى حيث يقول: **وأَنَّهُ هُوَ أَماتَ وأَحيا.**[٤]

٢-(القرآن الكريم، سورة الملك، الآية: ٣)

٣-(نهج البلاغة، الخطبة ١٨٦)

٤-(القرآن الكريم، سورة النجم، الآية: ٤٤)

و آية قدرة الله سبحانه على إنشاء الحياة أنّ سبحانه يخلق الحياة من الموت والفناء: وآيَةٌ لَهُمُ الأَرضُ المَيتَةُ أَحيَينَاهَا وأَخرَجنَا مِنهَا حَبَّاً فَمِنهُ يَأكلُونَ.[٥]

فملكية حياة الإنسان وموته كأحد أكثر ظواهر الحياة تعقيداً، بالله تعاليى: وهُوَ الَّذِي أَحياكم ثُمَّ يُحييكم إِنَّ الإِنسانَ لَكفُور.[٦]

٥-(القرآن الكريم، سورة يس، الآية: ٣٣)
٦-(القرآن الكريم، سورة الحج، الآية: ٦٦)

أهمية حياة الإنسان لدى الإسلام

يرى الإسلام أنّ الحياة نعمة من الله سبحانه وحق مكفول لكلّ إنسان وفوق كلّ الحقوق البشرية حيث مادام أنّه لم يوفّر هذا الحق لأفراد مجتمع ما، فلا جدوى ولا مغزى للحديث عن غيره من حقوق الإنسان. فمعيار قيمة الحياة البشرية هو قيمة الوجود البشري وبشاعة اغتصاب حياته. لذلك قتل الإنسان لايعتبر اغتصاب حياة انسان واحد، بل قتل حقيقة البشرية واغتصابها وإزالة قبح قتل النفس المحترمة حيث يقول الله تعالى:

مِن أَجلِ ذلِك كتَبنا عَلَي بَنِي إِسرائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفساً بِغَيرِ نَفسٍ أَو فَسادٍ فِي الأَرضِ فَكأَنَّما قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعَاً ومَن أَحياها فَكأَنَّما أحيَا النَّاسَ جَمِيعَاً.[٧]

حرمة دم الإنسان في الإسلام عالية حيث أنّ قيمة حياة الإنسان الواحد وموته توازي حياة جميع الناس وموتهم. قال رسول الله في خطبة الوداع في آخر سنة من عمره بين جمع غفير من المسلمين معتمداً على حق الإنسان وحرمة دمه:

---

[٧] - (القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية: ٣٢)

أَيُّهَا النّاسُ، إنَّ دِماءَكُم وَأَموالَكُم عَلَيكُم حَرامٌ إلى أن تَلقُوا رَبَّكُم[٨] كما قال رسول الله (ص) في أهميّة احترام حقوق الإنسان: **قَتلُ المُؤمِنِ أَعظَمُ عِندَ اللهِ مِن زوالِ الدُّنيا**[٩] كما قال رسول الله (ص) أيضاً: لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ اجْتَمَعُوا فِي قَتْلِ مُسْلِمٍ ، لأَكَبَّهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا عَلَى وُجُوهِهِمْ فِي النَّارِ.[١٠]

و ننبّه أنّ أرواح البشر هنا لاتختص بالمسلمين فقط وأنّ الإسلام لم يستثني غيرالمسلمين فيما يتعلق بالحياة بل غيرالمسلمين تحت حماية الإسلام مادام لم يتآمر ضدّ لمسلمين والحكم الإسلامي ولم يعارضوهم. قال رسول الله (ص): مَن أَمَّنَ رَجُلاً عَلَى دَمِهِ فَقَتَلَهُ فَأنا بَرِيءٌ مِن القاتِلِ ، وَإن كانَ المَقتُولُ كافِرَاً.[١١]

٨-(سيرة ابن هشام، المجلد ٢، صص: ٣و٦)

٩-(كنز العمّال، المجلد ١٥، ص: ١٩)

١٠-(كنز العمّال، المجلد ١٥، ص:٢١)

١١-(كنز العمّال، المجلد ٤، ص: ٣٦٦)

الحفاظ على حق الحياة:

الحفاظ على حياة الإنسان والآخرين من الفرائض الإلهية العظيمة ومن واجبات المسلمين. بحيث يجب على أي مسلم أن يدافع على حياة الآخرين عندما يتعرض للهجوم لاسيّما الحق في حياة المضطهدين مقابل الطغاة إضافة إلى حياته نفسه.

ضمان الحق في الحياة لجميع البشر مهمة وواجب للمجتمعات والحكومات فعليها الوقوف أمام أيّ اعتداء ضدّ حياة البشر ولايجوز قتل أي شخص دون إذن قانوني.[١٢]

حماية ديمومة الحياة البشرية حيث ما أراده الله تعالى، واجب شرعي.[١٣]

السبب في أن الشريعة الإسلامية تساوي بين حياة إنسان واحد وحياة البشرية كلّها[١٤] هو أنّ الحفاظ على حياة الإنسان واستمرارية الجنس البشري يتوقف على بقاء بني البشر لذلك

١٢- (الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان، المادة ٢ ألف)

١٣ -(الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان، المادة ٢. ج)

١٤ -(القرآن الكريم، سورة المائدة، الآيتين ٣١و٣٢)

من البديهي أنّ واجب الحفاظ على الحياة أمر ضروري على المرء نفسه.

إضافة إلى حرمة الدم البشري اهتم الإسلام بغيرها من الأسباب والخصائص التي تحدّد شخصية الإنسان ويراها ما يعادل حق البشر في الحياة.

حرمة أموال المسلم ومكانته في الدين الإسلامي تعادل قدسية حياته لأنّ هيبة الإنسان وكرامته الإنسانية بالفعل التي تميز حياة البشر من المخلوقات الأخرى.

ثمّ تجدر الإشارة إلى أنّ الحياة في النظام القانوني الإسلامي ليست حقاً للبشر فحسب، بل بما أنّ الحياة رحمة الله وبركاته، لذلك توفّر للإنسان حق الاستمتاع من هذه النِعَم الإلهية من جانب، وتكلّفه كي يوفّر المتطلبات المتعلقة بالحفاظ على هذا الحق والأساسيات لاستمراريته مثل الصحة والغذاء وغيرهما. فعلى هذا الأساس حق الحياة أمانة إلهية أعطاها الله للإنسان وكلّفه بحمايتها والحفاظ عليها، لذلك مُنع الإنسان من الضرر بجسده وروحه أم الانتحار[١٥]

١٥-(حرمان النفس من الحياة)

أنواع الحياة في الإسلام:

في النظام القانوني الإسلامي خلافاً لغيره من الأنظمة القانونية، عندما نتحدث عن حق الحياة لانقصد بذلك الحياة المادية للإنسان فقط، ورغم أنّ للحياة المادية للإنسان مكانة أعلى بالنسبة إلى مكانة حياة الحيوانات والنباتات، بيد أنّ ما يهتم الإسلام به اهتماماً خاصاً فريداً من نوعه، هي الحياة الروحية للإنسان التي يعبّر القرآن الكريم عنها بـ "الحياة الطيبة":

مَن عَمِلَ صالحَاً مِن ذَكرٍ أَو أُنثي وهُوَ مُؤمِنٌ فَلَنُحيِيَنَّهُ حَياةً طَيِّبَةً ولَنَجزِيَنَّهُم أجرَهُم بِأحسَنِ ما كانُوا يَعمَلُونَ. [١٦] الحياة الطيبة تميّز الإنسان من غيره من المخلوقات فهي يدلّ على تفوّق الإنسان على الكائنات الأخرى لأنّ إمكانية الحصول على الحياة الطيبة تختص الإنسان ولاتتاح لغيره من المخلوقات.

أهمية الحياة المادية للإنسان والمساواة بين حياة الشخص وحياة جميع البشر، تكمن في هذا الأمر أنّ الله تعالي تعيّن لجميع البشر حق الحياة، كي يواصلوا تطورهم الروحي

---

[١٦] ـ(القرآن الكريم، سورة النحل، الآية: ٩٧)

والحصول على الحياة الطيبة باستخدام المواهب التي أعطاها الله للإنسان وأودعها في الوجود البشري.

فحرمان الإنسان من حياته المادية يعتبر اعتداء على "الطبيعة البشرية" والتي توجد لدى جميع البشر كنعمة إلهية وتعدّ أرضية للكمال والتطور الإنساني. ويقول الإسلام كما أنّ لكلّ إنسان الحق في الحياة المادية، يحق له أيضاً أن يعيش في مجتمع خالٍ من الفساد والأمراض الأخلاقية والفتن، بشكل يمكنه إعادة بناء نفسه معنوياً. فمن البديهي أنّه كما أنّ الحياة المادية للإنسان تحظى بأهمية، كذلك الدعم الروحي له أيضاً، من الأمور التي أكّد عليها الإسلام.[١٧]

[١٧] – الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان، المادة ١٧)

حرمة حرمان الآخرين من الحياة:

من الكبائر في الإسلام الاعتداء على حياة الآخرين وحرمانهم من حقهم في الحياة.قال رسول الله (ص): **لَزَوالُ الدُّنيا أَهونُ عَلَى اللهِ مِن قَتلِ رَجُلٍ مُسلِمٍ.**[١٨]

كما توعّدت الإسلام، القاتل بالخلود في النار من حيث العقاب الأخروي، فقال الله تعالى في محكم كتابه: **ومَن يَقتُل مُؤمِناً مُتَعَمِّدَاً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِيها وغَضِبَ اللهُ عَلَيهِ ولَعَنَهُ وأَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِيمَا.**[١٩]

كما تمّ تحديد عقاب القاتل الذي يقتل الآخر دون إذن قانوني، الإعدام في هذه الدنيا حسب ما قررته الحقوق الإسلامية، حيث قال الله تعالى في القرآن الكريم: **ولا تَقتُلُوا النَّفسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلّا بِالحَقِّ ومَن قُتِلَ مَظلُوماً فَقَد جَعَلنا لِوَلِيِّهِ سُلطاناً.**[٢٠]

هذا وقد كانت من السمات الرئيسية للدين الإسلامي، مكافحته الجادة لوأد البنات، العادة التي كانت شائعةً زمن الجاهلية قبل ظهور الإسلام فالشريعة الإسلامية حرّمتها

١٨-(حقوق الإنسان في الإسلام، ص: ٢٤)

١٩-(القرآن الكريم، سورة النساء، الآية: ٩٣)

٢٠-(القرآن الكريم، سورة الإسراء، الآية: ٣٣)

مباشرة بعد ظهورها ورفضت بشدة تامة هذا العمل البربري وتصدّت له.

قال الله في كتابه: **وإِذَا الْمَوْؤُدَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ.**[٢١]

و من النقاط الهامة الأخرى في القانون الإسلامي أنّه لم يهتم بحقّ الكبار في الحياة فقط، بل تحظى حياة الأطفال أيضاً بنفس أهمية حياة الكبار. يشير القرآن الكريم إلى أهمية هذه الحقيقة قائلاً: **ولا تَقتُلُوا أَولادَكم خَشيَةَ إِملاقٍ نَحنُ نَرزُقُهُم وإِيَّاكم إِنَّ قَتلَهُم كانَ خِطأً كبِيراً**[٢٢]

و الأمور الهامة الأخرى أنّ مؤازرة الأشخاص على قتل إنسان وتعدّد الشركاء والمتعاونين في تعرض حياة إنسان واحد للخطر، لاتحطّ من أهمية جريمة القتلة ومعصيتهم حيث قال رسول الله (ص): **مَن أعانَ عَلَى قَتلِ مُسلِمٍ وَلَو بِشَطرِ كَلمَةٍ جاءَ يَومَ القِيامَةِ مَكتُوبٌ بَينَ عَينَيهِ آيسٌ مِن رَحمَةِ اللهِ.** [٢٣]

---

[٢١] -(القرآن الكريم، سورة التكوير، الآيتين ٨ و٩)

٢٢-(القرآن الكريم، سورة الحج، الآية: ٦٦)

٢٣-(حقوق الإنسان في الإسلام، ص: ٤٤)

كما رُوي أنّ شخصاً في المدينة قُتل زمن حياة الرسول (ص) في عمليات قتل جماعي حيث لم يتمّ تحديد شخص محدّد بعينه كالقاتل، فجاء رسول الله (ص) بعد سماع الخبر إلى المسجد وقال: **لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الأَرْضِ اشْتَرَكُوا فِي دَمِ مُؤْمِنٍ؛ لأَكَبَّهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ.**[٢٤]

ثم تحريم قتل الناس وحرمة حرمانهم من الحياة في الإسلام، لايختص بالمسلمين بل جميع الذين يعيشون تحت رآية الحكم الإسلامي، يحظون بهذا الحق، كما أنّ دماؤهم وأموالهم وأرواحهم محميّة من قبل الحكم الإسلامي، ما دام لم يبادروا بإسقاطه أم الحرب معه. قال رسول الله (ص): **مَن قَتَلَ رَجُلاً مِن أهلِ الذِّمَةِ لَم يجد ريحَ الجَنَّةِ وَإنَّ ريحَهَا لَيُوجدُ مِن مَسيرَةِ سَبعينَ عاماً .**[٢٥]

أحكام الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بقتل النفس وحرمان الإنسان من حياته صارمة إلى حدّ أنّ إيواء القاتل الذي حرم الآخرين من حياتهم عمل مرفوض يستحق الذم

---

[٢٤] – (الإسلام وحقوق الإنسان، ص: ٤٠؛ حقوق الإنسان في الإسلام، ص: ٤٤)

٢٥–(الإسلام وحقوق الإنسان، ص: ٤٩١)

والتوبيخ، كما رُوي من رسول الله (ص) أنّه قال: **مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللّهِ.**[٢٦]

فمن الأمور الهامة ذات الصلة بحرمة حرمان الآخرين من الحياة أنّ الإكراه والإجبار على القتل ليس رخصة لارتكاب جريمة القتل. لذلك إذا هُدّد أحد أنّه إذا لا يقتل أحداً يقتلونه، فلايحق للمهدَّد أن يقتل الآخر ويحرمه من الحق في الحياة حفاظاً على حياته لأنّه هنالك مساواة واحترام لقيمة حياة البشر، بل قال رسول الله (ص): **إنِ استطعتَ أن تكونَ أنت المقتولُ، ولا تقتلْ أحدًا منْ أهلِ الصلاةِ فافعلْ.**[٢٧]

كما نشاهد في تاريخ غزوات صدر الإسلام أنّ المجاهدين يعطون تمراً واحداً (الشيء الوحيد الذي تبقّى لهم من الطعام) لزملائهم في الجبهة وينقذون حياتهم ويستشهدون أنفسهم.

٢٦-(وسائل الشيعة، المجلد ١٩، ص: ١٥)

٢٧-(كنز العمّال، المجلد ١٥، ص: ٢٢)

قانون القصاص، ضمان لبقاء الجنس البشري

يحظى بقاء الجنس البشري في الحقوق الإسلامية بأهمية فائقة، حيث تمّ تقرير قانون القصاص للحفاظ عليه.

سبب وضع قانون القصاص والديات في الحقوق الإسلامية هو الحفاظ على أرواح الأمة والحيلولة دون اعتداء الأفراد غير المشروع على حياة الآخرين وسلامتهم وسفك الدماء في المجتمع كما قال الله تعالي في القرآن الكريم: **ولَكم في القِصاصِ حَياةٌ يا أُولِي الأَلبابِ لَعَّلَكم تَتَّقُونَ.**[٢٨]

كما تمّ تقرير هذا القانون من قبل الله تعالى في التوراة قبل ظهور الدين الإسلامي، بيد أنّ الشريعة الإسلامية عبّرت عنه بشكل أكمل وأوفي. حيث يقول الله سبحانه في القرآن الكريم: **وكتَبنا عَلَيهِم فِيها أَنَّ النَّفسَ بِالنَّفسِ والعَينَ بِالعَينِ والأَنفَ بِالأَنفِ والأُذُنَ بِالأُذُنِ والسِّنَّ بِالسِّنِّ والجُرُوحَ قِصاصٌ.** [٢٩]

فمن منطلق الدين الإسلامي، القصاص لايعني أبداً غسل الدم بالدم، بل فرض عقوبات متناسبة كي يحافظ أبناء

٢٨-(القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية: ١٧٩)

٢٩-(القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية: ٤٥)

المجتمع على قداسة الحياة للآخرين وأن يبتعدوا من ارتكاب جريمة القتل. حيث أنّه يزيل أيّ شك وخبث فيما يتعلق بهذا الحكم الإسلامي الراقي، بمجرد النظر في حالات القصاص وفلسفته.

لذلك لايطبّق حكم القصاص عندما كان القتل غيرمتعمد، أم يعفي أولياء الدم عن القاتل، أم يستبدل تطبيق الحكم بدفع الدية، حيث يقول الله تعالي في القرآن: **وما كانَ لمُؤمِنٍ أن يَقتُلَ مُؤمِنَاً إلَّا خَطَأً ومَن قَتَلَ مُؤمِنَاً خَطَأً فَتَحرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤمِنَةٍ ودِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إلِي أَهلِهِ إلَّا أَن يَصَّدَّقُوا...**[٣٠]

يحطّ بتطبيق حكم القصاص اعتداءات الأفراد ضدّ الآخرين في حرمانهم من الحياة ويحمي قدسية حياة الآخرين.

٣٠-(القرآن الكريم، سورة الحج، الآية: ٦٦)

حرمة الإجهاض:

نطاق دعم الإسلام من الحياة البشرية لاينحصر في الحياة بعد الولادة، بل يشمل أيضاً حياة الأجنة البشرية. فالإسلام يهتم بحياة الإسلام في حياة قبل الولادة في فترة الحمل وحتى قبل انعقاد النطفة، فحرمان الجنين من الحياة بإجهاضه جريمة ومعصية تستحق العقاب، لأنّ الوجود الإنساني يبدأ منذ زرع الخليتين الجنسيتين الأولى وإزالة هذه الخلايا في أيّ مرحلة من المراحل، تعتبر حرمان إنسان من الحياة حسب ما صرّح به القرآن الكريم في الآية ٣٢ من سورة المائدة. لايسمح الإسلام باستخدام طريقة الإجهاض بهدف تنظيم النسل (إلّا في بعض الحالات الاستثنائية الطارئة) لأنّ الإسلام يحمي حياة الجنين في جميع مراحل الكمال حماية تامة، منذ أن تستقر النطفة داخل رحم الأم وبداية فترة نمو الجنين وتحويلها إلى جلطة ثم مضغة وأخيراً إلى جنين كامل، فالإجهاض أم إزالة الجنين في كلّ هذه الفترات تعتبر قتل النفس المحترمة.

حتى نرى الإسلام يحكم بحرمة إجهاض النطفة الحاصلة من الزنا، فعلى هذا لايمكن إزالتها بحجة أنّها تكوّنت من الزنا بين رجل وامرأة. ورغم أنّ الإسلام لايمانع

الزوجين أن يمنعا الحمل باتخاذ الإجراءات الوقائية ولكن في حال الحمل، لايحق الزوجان إجهاض الجنين وحرمانه من الحياة.

يستدلّ كثير من علماء الدين في هذا، أنّه بعد تكوين الجنين خُلق وجود يستقل عن الأمّ وله حق الحياة المستقلة، فلذلك لايحق لأيّ شخص حتى الوالدين أن يحرما الجنين من حقّه في الحياة (إلّا في الحالات الطارئة التي حددّتها الشريعة الإسلامية)

حتى بعض علماء الدين الإسلامي الذين يرون أنّ الجنين عضو من أعضاء جسد الأم أيضاً، لايجيزون الإجهاض للأمّ بحجة أنّه لايسمح لأحد أن يزيل إحدى أعضائه الجسدية.

فمن البديهي أنّه إذا يكون الإجهاض نتيجة جريمة طرف ثالث غير الوالدين وحتى إذا لم يكن لدى ذلك الطرف أيّ إرادة لحرمان الجنين من حياته وارتكب إجهاض الجنين من رحم أمّه بشكل غير متعمد، فهذا الأمر يعتبر جريمة ومعصية تستحق العقاب الدنيوي والأخروي أيضاً.

حرمة حرمان النفس من الحياة

من النقاط المثيرة للاهتمام في موضوع حق الحياة من منظور الحقوق الإسلامية، قضية حرمة "الانتحار". نهى الله تعالى الإنسان بشكل صريح في القرآن، لكي لايحرم نفسه من الحياة حيث قال: **ولا تَقتُلُوا أَنفُسَكم إنَّ اللهَ كانَ بِكم رَحِيماً.** [31]

في رؤية الدين الإسلامي ملكية جسد وروح وحياة الإنسان، لله تعالي، هو يُحيي ويُميت كلّما يشاء.

و بما أنّ الهدف من خلق الإنسان وحياته هو تحقيق الكمال والسعادة له، لذلك يعتبر الانتحار الرجوع من تحقيق الكمال وسقوط الإنسان في الإخفاق والانحدار.

رُوي من رسول الله (ص) أنّه قال: **مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيءٍ مِنَ الدُّنيا عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيامةِ** [32] كما قال النبي (ص): **الذى يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُها فِي النّارِ، وَالّذى يَطْعَنُها في النار.** [33]

۳۱- (القرآن الكريم، سورة النساء، الآية: ۲۹)

۳۲-(سنن الدارمي، المجلد ۲، ص: ۱۹۲)

۳۳-(كنز العمال، المجلد ٥، ص:۳٥)

و الجدير بالذكر أنّ حظر قتل النفس في الإسلام حظر مطلق، فإنّه يشمل حرمان النفس من الحياة مثل حرمان الآخرين من الحياة، فيعتبر الانتحار من الكبائر في الإسلام وفقد فرض عقاباً كبيراً له في الآخرة. قال الله تعالي: **ومَن يَفعَل ذلك عُدواناً وظُلماً فَسَوفَ نُصلِيهِ نارَاً وكانَ ذلك عَلَي اللهِ يَسِيراً** [٣٤]

هذا ومن أسباب انتحار البشر ضعف الإيمان والمعتقدات الدينية، وضعف الروحانيات والأخلاق الديني، والنزعة المفرطة إلى الإمور المادية والرغبات الدنيوية، والأمراض الروحية أم الجسدية الصعبة، ولكنّها لاتبرّر ارتكاب هذه المعصية الكبيرة، لأنّ كلّ خير أم شر يواجهه الإنسان في حياته، إمّا سببه سوء عمله وكفارة ذنوبه الشخصية أم امتحان سماوي يلزم للإنسان أن يصبر أمام هذه الكوارث والمصائب ويختار طريق الإصلاح والشكر. يدعو الله أهل الإيمان بتحمّل المشاكل والصعوبات في محكم كتابه قائلاً: **يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ** [٣٥]

---

[٣٤]-(القرآن الكريم، سورة النساء، الآية: ٣٠)

٣٥-(القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية: ١٥٣)

لذلك رفضَت الأديان السماوية وخاصةً الإسلام، ظاهرة القتل الرحيم الطوعي أم "أوتانازي" رفضاً تاماً وتعتبره من مصاديق قتل النفس المحترمة. فمن البديهي أن الإنهاء الطوعي للحياة لإنسانٍ أصاب بمرض لم يعالج، أم ألم الذي لايطاق، هو تجاهل الكرامة البشرية والمكانة العالية لحياة الإنسان. فالالتجاء بالقتل الرحيم غير الطوعي (اوتانازي غير طوعي) أم القتل الرحيم الطارئ (اوتانازي الطارئ) عمل غيرمشروع يعاقب عليه المقتول، كما أنّ الذي قام بهذا العمل ضدّ المريض وفق ارادة المريض أم وفقاً لتقديره، يعاقب معاقبة قتل النفس، فلا أثر لرضى للشخص المجني عليه وعدم رضاه على عقابه، إذ تشمل جريمته الحظر العام والمطلق لعملية القتل. كما رُوي من رسول الله (ص) أنّه قال: **كان فيمن قبْلَكمْ رَجُلٌ بِهِ جرحٌ فَجَزَعَ فَأَخَذَ سِكينا فَخَزَّ بِها يَدَهُ فَمارَقَأَ الدَّمُ حَتّى ماتَ، فَقال اللّه: بادَرَنى عَبدى بِنَفْسِهِ؟! ...قد حَرَّمتُ عَلَيه الجَنَّةَ.**

الحرمان من الحياة المشروع في الإسلام:

رغم أنّ حق الحياة من المنظور الإسلامي نعمة إلهية ومن أهم المبادئ في الحقوق الطبيعية للإنسان، وأنّ الحفاظ عليها فريضة وواجب إلهي على كلّ الأشخاص والحكومات، ويحظر استخدام أي وسيلة تؤدي إلى زوال هذا المصدر للجنس البشري بشكل كلي أم جزئي [٣٦] بيد أنّه يجب ألّا نزعم أنّ حق الحياة في الإسلام مطلق دون أي استثناء، بل احترام هذا الحق لدرجةٍ لايتعرض حياة الآخرين للخطر، أم لم يكن هناك حاجة أكثر أهمية باتجاه التطور البشري.

و هنا نذكر بعض الحالات التي يمكن فيها حرمان الآخرين من الحياة وهي:

الف) حكم القصاص:

كما ذكرنا آنفاً أنّ القصاص حسب الدين الإسلامي، ليس لحرمان القاتل من الحياة، بل فلسفة وضعه هي الوقوف أمام الاعتداء غير الشرعي على حق حياة الإنسان وضمان لبقاء الجنس البشري، إضافة إلى أنّ قصاص القاتل في الواقع

٣٦-(الإعلان الإسلامي لحقوق البشر، المادة ٢، ب)

عقاب عادل تقليدي، وتطبيقه يقنع الضمير العام الذي أصابته الأذى بسبب قتل نفس محترمة ويرضاه.

ب- الإجهاض الطارئ:

قلنا أنّ حماية الإسلام من حق الحياة لاتنحصر في الحياة بعد الولادة، بل يتكوّن حق الحياة للجنين منذ أن تستقر النطفة في رحم الأم، ولايجوز حرمان الجنين من الحياة شرعاً إلّا بسبب ضروري. حيث يمكن أن تكون في مواصلة الحمل خطراً على حياة الأم أم تحرمها من سلامتها أم تسبّب لها الحرج ومشاكل في غاية الصعوبة، ففي هذه الحالة يجوز إجهاض الجنين كإجراء طارئ من أجل مصلحة أكثر أهمية، حيث يمكننا أن ننهي حياة الجنين. كذلك الحال إذا مات الجنين داخل رحم الأم فيجوز الإجهاض.

ج- محاربة الله ورسوله والإفساد في الأرض

في الشريعة الإسلامية يقال للذي يعارض الحكم الإسلامي بالحرب والقتال المسلّح "المحارب" و"المفسد في الأرض"، وقد تم تحديد عقاب وجزاء له. فكميّة عقاب المحارب تتوقف على نوع سلوكياته وشدتها، وإذا ارتكب

المحارب قتل الآخرين، فيكون عقابه حرمانه من الحياة والإعدام. يقول الله تعالي في التعبير عن عقاب المحارب: **إِنَّما جَزاءُ الَّذِينَ يُحارِبُونَ اللهَ ورَسُولَهُ ويَسعَونَ فِي الأَرضِ فَسادَاً أَن يُقَتّلُوا أَو يُصَلَّبُوا أَو تُقَطَّعَ أَيدِيهِم وأَرجُلُهُم مِن خِلافٍ أَو يُنفَوا مِن الأَرضِ ذلِك لَهُم خِزيٌ فِي الدُّنيا ولَهُم فِي الآخِرَةِ عَذابٌ عَظِيمٌ** [٣٧]فمن البديهي أنّ عقاب الذين يرتكبون مثل هذه التصرفات التي تهدّد أمن الناس وتجعلهم يشعرون بالخوف، يتناسب نوع تصرفاته وكميّتها.

٣٧-(القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية: ٣٣)

الجهاد رمز الحياة الأبدية:

الاستثناء الأهم فيما يتعلق بحرمان النفس من الحياة في أحكام الشريعة الإسلامية، قضية الجهاد في سبيل الله.

الإنسان المجاهد يتعرض روحه وسلامته الجسدية للخطر بإختياره من أجل تحقيق الطموحات والأهداف السماوية والدفاع عنها.

الجهاد في الواقع أحد طرق الوصول إلى الكمال البشري، بل أهمّ وأفضل طريقة في سبيل الكمال الإنساني.

لتضحية الأموال والأرواح فضيلة عالية، أكد عليه القرآن الكريم في آيات كثيرة. فمنها على سبيل المثال، آية يعبّر الله تعالى عن فضيلة المجاهدين قائلاً: **فَضَّلَ اللّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاًّ وَعَدَ اللّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيماً.**[٣٨]

مكانة المجاهدين في الإسلام أعلى وأفضل، إلى حدّ قال الله تعالي عنهم: **فَوقُ كلِّ ذِي برٍّ برٌّ حَتي يُقتَل فِي سَبيل اللهِ**

٣٨-(القرآن الكريم، سورة النساء، الآية: ٩٥)

فَاذا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَلَيسَ فَوقَه برٌّ [٣٩]

يرى الإمام علي الجهاد باباً من أبواب الجنة وقال: **فَإنَّ الجَهادَ بابٌ مِن أبوابِ الجَنَةِ فَتَحَهُ اللهُ لِخاصةِ أوليائِهِ** [٤٠]

لايرى الإسلام عمل المجاهدين مصداق "إلقاء النفس في الهاوية" [٤١]، بل يعتبره من يشتري أرواح هؤلاء الناس وأموالهم ويقول: **إِنَّ اللّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللّهِ فَاسْتَبْشِرُواْ بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ.** [٤٢]

الجهاد مع الكفّار والمنافقين [٤٣]، والجهاد مع المشركين[٤٤]، والجهاد بهدف انتشار الإسلام والتخلّص من

٣٩-(الفقه السياسي في الإسلام، ص: ١٤)

٤٠-(نهج البلاغة، خطبة ٢٤)

٤١-(القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية: ١٩٥)

٤٢-(القرآن الكريم، سورة التوبة، الآية: ١١١)

٤٣-(القرآن، سورة التوبة، الآية ٧٣)

٤٤-(القرآن الكريم، سورة التوبة، الآية ٣٦)

المكآبد والفتن[٤٥]، والجهاد من أجل مقارعة الظلم[٤٦]، الجهاد من أجل مقارعة الغُزاة ضدّ المسلمين[٤٧]، والنضال بسبب خرق إتفاقيات غير المسلمين مع الدولة الإسلامية[٤٨]، ليس فقط حق كلّ مسلم، بل تراه الشريعة الإسلامية مهمة وواجب ديني، ولايحق للمسلمين رفض هذه المسؤولية الدينية أم تجاهلها[٤٩]

رغم أنّه يمكن أن يكون مصير المجاهد نهاية حياته المادية والمعنوية، لكنّ الجهاد يعطيه الحياة المعنوية الخالدة دون أي شك.

٤٥-(القرآن الكريم، سورة الأنفال، الآية ٣٩)

٤٦ (القرآن الكريم، سورة الحج، الآية ٣٩)

٤٧-(القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية ١٩٠)

٤٨-(القرآن الكريم، سورة التوبة، الآيات ١٢و١٣)

٤٩-(القرآن الكريم، سورة التوبة، الآية ٨١)

الدفاع عن العزة و الكرامة و الدفاع المشروع:

من الاستثناءات الأخرى على حكم حرمة حرمان النفس من الحياة، قضية دفاع الإنسان من نفسه وماله ومن أسرته.

هناك الكثير من أحاديث لرسول الله (ص) في التعبير عن أهمية دفاع الإنسان عن نفسه وماله وعائلته، نكتفي هنا بذكر بعض الأمثلة:

قال رسول الله (ص): **مَنْ قَاتَلَ دونَ نَفْسِهِ حَتّى يُقْتَلَ فَهَوُ شَهيدٌ وَمَنْ قُتِلَ دونَ مالِهِ فَهُوَ شَهيدٌ ومَنْ قاتَلَ دونَ اَهْلِهِ حَتّى يُقْتَلَ فَهُوَ شَهيدٌ ومَنْ قُتِلَ فى جَنْبِ اللّهِ فَهُوَ شَهيدٌ.**[٥٠]

مكانة الشهيد الذي ضحّى بنفسه للدفاع عن حرمة نفسه وماله وعائلته، تدلّ علي الأهمية التي منحها الإسلام للوقوف أمام الظلم والعدوان لأمن المرء وأسرته، حتى أجازت الشريعة الإسلامية أن يتعرض الإنسان نفسه وعائلته للخطر، في سبيل الذود عن أمنه وأمن الأسرة والمقاومة، إلى أن يُقتل فيه.

٥٠-(كنز العمّال، المجلد ٤، ص: ٤٢٥)

قال رسول الله في حديث آخر: **مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَةٍ فَهُوَ شَهِيدٌ**[٥١]

و هذا ما أمره القرآن الكريم: **فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ.**[٥٢]

٥١-(فروع الكافي، المجلد ٥، ص: ٥٢)

٥٢-(القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية: ١٩٤)

حق المعيشة:

يعتبر موضوع حق المعيشة والتمتع بالحدّ الأدنى من المعدّات والإمكانيات لمواصلة الحياة، جزءاً من حق الحياة البشرية، إضافة إلى حرمة حرمان البشر من الحياة في الحقوق الإسلامية.

ترى الشريعة الإسلامية أنّ امتلاك الوسائل الأولية الضرورية لاستمرارية الحياة، من حقوق الناس جميعاً، وتمّ عرض خُطط واسعة شاملة لتحقيق هذا الحقّ الهام الرئيسي، لاسيما بهدف اقتلاع جذور الفقر والفاقة لجميع أفراد المجتمع الإسلامي.

يعتبر الإسلام مقارعة ظاهرة الفقر، واجباً ومهمة عامة لجميع أبناء المجتمع، ولايسمح لأطراف وأفراد خاصة للمجتمع (الأثرياء) النزعة الاحتكارية، لأنّها إحدى العراقيل الرئيسية لتوزيع القدرات والمصادر المالية للمجتمع بشكل عادل. حيث أعلن القرآن الكريم رفضه لتداول وتراكم ثروات المجتمع بواسطة الأغنياء بشكل صريح حيث قال:

مَا أَفَاءَ اللّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلّـهِ وَلِلرَّسُولِ

وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ .[٥٣]

كذلك نُهي أفراد المجتمع من أيّ عمل يتناقض وحق حياة الناس في المجتمع ويسبّب الضغط على الفقراء والفئات المنخفضة الدخل، أم يؤدّي إلى الإخلال في مقومات حياتهم.

علي سبيل المثال، نُهي احتكار الطعام والحاجات الأساسية لعامة الناس، لأنه يتناقض مع حياة أبناء المجتمع ويتسبّب لهم مصائب ومشاكل كثيرة. قال رسول الله (ص): **لا يحتكر إلّا خاطئٌ.** [٥٤]

كما رُوي عن رسول الله (ص): **مَنِ احْتَكَرَ طَعَامًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَقَدْ بَرِئَ مِنَ اللّهِ ، وَبَرِئَ اللّهُ مِنْهُ.**[٥٥]

٥٣-(القرآن الكريم، سورة الحشر، الآية: ٧)

٥٤-(كتاب وسائل الشيعة، ج٢، ص: ٤٢٥)

٥٥-(كتاب التهذيب، المجلد ٦، ص: ٣٦٨)

إجراءات الإسلام لاستمرارية حياة البشر:

إضافة إلى حظر احتكار الحاجات الأساسية العامة قررت الشريعة الإسلامية آليات تنفيذية واقتصادية واجتماعية، سيؤدّي تطبيقه إلى تعديل وتوزيع الثروات، للتخفيف عن حدّة الفقر ومكافحة تراكم العائدات وثروات المجتمع في أيدي أفراد محدودين محدّدين، بحيث الالتزام بهذه الآليات تزيل الفجوة الشاسعة والفوارق الطبقية التي تؤدّي إلى تكوين الفئات الثرية الراقية مقابل الفئات المعوزة الفقيرة، في إدارة الشؤون الأولية وتأمين الأساسيات الأولية للحياة.

قام الإسلام بتأسيس أنظمة مالية تحفيزية إلزامية، بهدف القضاء على الفقر وتوفير الحاجات المعيشية الأساسية ووجّه المجتمع الإسلامي بهدف تحسين الظروف المعيشية العامة بوضع الدعم المعنوي لهذه الأنظمة الاقتصادية والاجتماعية. من هذه الأنظمة المالية الهامة هي:

١- **الإنفاق:**

هذا نظام طوعي أكد عليه الإسلام كثيراً، من أجل تشجيع أبناء المجتمع على توفير حاجات الفقراء والمعوزين، وهناك العشرات من الآيات في القرآن الكريم والكثير من أحاديث رسول الله (ص) في هذا الموضوع، أمّا نحن فنشير إلى بعض منها. قال الله تعالى في محكم كتابه:

مَّثَلُ الّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ كَمَثَلِ حَبِّةٍ أَنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِّئَةُ حَبَّةٍ وَاللّهُ يُضَاعِفُ لِمَن يَشَاءُ وَاللّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ. [٥٦]

كما جاء في القرآن في شجب واستنكار عدم القيام بالانفاق ومساعدة الفقراء:

وَ الّذِيْنَ يَكْنِزوُنَ الذّهَبَ وَالْفِضّةَ ولايُنْفِقوُنَها في سَبِيْلِ اللهِ فَبَشّرْهُمْ بِعَذابٍ اَلِيْمٌ. [٥٧]

٥٦-(القرآن الكريم، سورة البقرة، الآية ٢٦١)

٥٧-(القرآن الكريم، سورة التوبة، الآية: ٣٤)

كما قال رسول الله (ص) للمسلمين: مَا آمَنَ بِي مَن باتَ شَبعَان وَجارُهُ جائِعٌ إلى جَنبِهِ وَهُو يَعلمُ بِهِ.[٥٨]

اهتم الإسلام بالانفاق اهتماماً كبيراً، حيث جعله في أعلى مكانة وفي مستوى أفضل الأفعال والعبادات أي الصلاة، حيث ذكره الله في آيات كثيرة من القرآن الكريم مباشرة بعد الصلاة.[٥٩]

٢- **الخمس:**

من الأنظمة المالية لأجل تحسين الأوضاع المعيشية للفقراء ولأغراض خاصة وضرورية للمجتمع الإسلامي، الخمس.الخمس حق على خمس أرباح وعوائد كلّ مسلم. يشمل العائد الذي يحصل المسلم عليه بالعمل الشرعي وبعد حسم تكاليف ومصاريف حياته الطبيعية في مدة سنة كاملة، ضريبة الخمس. كذلك إذا عثر المسلم على كنز أم الغطس في

٥٨-(Human Rights in Islamic Law-p.4)

٥٩- في (القرآن الكريم، سورة ابراهيم، الآية ٣١؛ سورة البقرة، الآية ٣؛ سورة الأنفال، الآية ٤١؛ سورة الحج، الآية ٣٥ وغيرها)

البحر والتعدين والحصول على غنائم الحرب وأموال تختلط بأموال الآخرين بحيث لايُعلم صاحبها.[٦٠]

قال الله تعالي في القرآن الكريم في ضرورة الخمس واستخداماته: **وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ.**[٦١]

الزكاة:

الزكاة في أحكام الإسلام الاقتصادية، جزء من أموال المسلمين الأثرياء التي يجب دفعها إذا وصلت إلى حدّ معين.[٦٢]

الآيات التي تشير إلى الزكاة في القرآن الكريم كثيرة، أكّد فيها الله تعالى على وجوب دفع الزكاة بعد إقامة الصلاة قائلاً: وَأَقِيمُواْ الصَّلاَةَ وَآتُواْ الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُواْ لأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللّهِ إِنَّ اللّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ[٦٣] كما جاء في

٦٠-(الإسلام والملكية، ص: ٢١٠)

٦١-(القرآن الكريم، سورة الأنفال، الآية: ٤١)

٦٢-(المشروع التحليلي للاقتصاد الإسلامي، ص: ٢٢٠)

٦٣-(القرآن الكريم، سورة الحج، الآية: ٦٦)

القرآن الكريم في وصف الذين ينصرون الله: **الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ**[٦٤]

الزكاة نظام يمكن الاستفادة منه في الضمان الاجتماعي ومساعدة المعوزين والفقراء والأيتام والعاطين عن العمل والمدينين وأبناء السبيل والذين يعانون من ضيق المعيشة.[٦٥]

٣- **الجباية:**

الجباية مبلغ من المال يتم أخذه من سعر أصل المنتوج. يتمّ تحديد كميّة هذه الضريبة على الأراضي التي تشمل الأنفال حسب ملاحظات الحكم الإسلامي ورضي الفلاحين وملّاك الأراضي والمصالح العامة للشعب. بيد أنّه يجب تحديد تكاليف تطوير الأراضي وظروف المزارعين أولاً.[٦٦]

٦٤-(القرآن الكريم، سورة الحج، الآية: ٦٦)

٦٥-(المشروع التحليلي للاقتصاد الإسلامي، ص: ٢٢٢)

٦٦-(الإسلام والملكية، ص: ٢١١)

٤- **الجزية:**

هذا النظام المالي، الضريبة الوحيدة التي تؤخذ من غير المسلمين ولاسيّما من أهل الكتاب (أتباع الأديان السماوية).

تحظى أرواح أهل الكتاب وممتكلاتهم وشرفهم بحماية الإسلام وأمنه، إذا تعهّدوا بدفع الجزية والحفاظ على حرمة حدود الإسلام والمسلمين، حيث يتساوون مع المسلمين فيما يتعلق بالحقوق والواجبات والحدود.[٦٧] ثمّ مقادير الجزية يتم تحديدها بواسط الحاكم الإسلامي حسب مصالح المجتمع وقدرة الذي يجب عليه دفع الجزية وهنالك عقد ذمة بين الذي يدفع الجزية والدولة الإسلامية.

الجزية في الواقع مال، يدفعه الذي يدفع الجزية (من أهل الكتاب) للدولة الإسلامية، بدل الخمس والزكاة والكفارات التي يدفعها المسلمون إلى الحكم الإسلامي.

٥- **الكفّارات:**

الكفارات من الأنظمة المالية في الشريعة الإسلامية . بعض الكفارات كمية من المال يدفع لتدارك بعض المعاصي

٦٧-(الإسلام والملكية، ص: ٢١٥)

مثل الكفارة المالية للقتل[٦٨] وكفارة نقض العهد واليمين[٦٩] وكفارة الصيد في حالة الإحرام. [٧٠]

كما تمّ تخطيط مؤسسة بيت المال والخزينة العامة للدولة الإسلامية من أجل تراكم المصادر المالية، التي تمّ تحديدها في الإسلام، وكما حدّدت كيفية مصاريف بيت المال والأولويات ذات الصلة وحظر أي نوع من أنواع التمييز في استخدام بيت المال.

و ممّا لاشك فيه، أنّه لا نظام قانوني مثل النظام القانوني الإسلامي، يتمّ فيه الإفصاح عن الخُطط والإجراءات الواضحة لموارد الرزق واستمرارية الحياة البشرية وتمتّع الفقراء والمعوزين من الوسائل الأولية للحياة.

٦٨-(القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية ٤٥)

٦٩-(القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية ٨٩)

٧٠-(القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية ٩٥)

الخاتمة:

يحدّد الاهتمام بما ذكرناه آنفاً فيما يتعلق بحقوق الحيـــاة البشرية حسب الرؤية الإسلامية :

أولاً: رؤية الإسلام إلى حق الحياة رؤية شاملة، تهدف إلى حصول الإنسان على الكمال البشري وتفوقــه المـــادي والروحي.

ثانياً: اهتمام الشريعة الإسلامية بحق الحياة، يبني على الواقعية وبعيداً عن التطرف والإهمال غيرالمعقولين، اللـــذين نشاهدهما في دعايات الأنظمة الغربية.

في دراستنا المقارنة لحقوق الإنسان الإسلامية (و التي لها تاريخ ما يربو علي ١٤ قرن) وحقوق الإنسان في الغرب (و التي لاتتجاوز عن قرنين)، نلاحظ أنّ موقف الإسلام فـــي قضية حقوق الإنسان (لاسيما حق الحياة للإنسان) والخُطـــط التنفيذية التي تمّ وضعها في المصادر الإسلامية لتحقيقها، أدّى إلى بقائها طيلة التاريخ البشري. كما أدّى عدم اعتماد معايير وقوانين حقوق الإنسان الغربيـــة للقـــيم الإنســـانية الســـامية والجانب الروحاني للإنسان من جانب، وانعدام الاستراتيجيات التنفيذية المتناسبة الفعالةَ من طرف آخر، والاهتمام المفـــرط

بالدعايات الزائفة والتطرف والإهمال إلى الفشل وانعدام النجاح والكفاءة اللازمة في النهوض بحقوق الإنسان (خاصة حق الإنسان في الحياة) .

فنشير إلى بعض النقاط التي حصلنا عليها في دراستنا المقارنة هذه وهي:

١)يرى النظام الإسلامي لحقوق الإنسان، أنّ حق الحياة هدية من الله سبحانه وتعالى، ويظهر قيمة الحياة على أساس مكانة الإنسان السامية حسب وجهات نظر الأديان السماوية، بيد أنّ النظام الغربي لحقوق الإنسان ينظر إلى حق الإنسان في الحياة، بمنظار علماني وفي مستوي حق طبيعي للإنسان فقط. ومن نتائج هذه الرؤية للنظام القانوني الغربي أنّ حقّ الحياة يعتبر حقاً مطلقاً لاحدود له، بيد أنّ النظام القانوني الإسلامي يشترط بعض الشروط لبقاء هذا الحق واستمراريته حسب ما حدّده الإسلام.

٢)رؤية النظام القانوني الغربي إلى حق الإنسان في الحياة رؤية مادية لايهتم بالجانب الروحاني للإنسان، بيد أنّ رؤية القانون الإسلامي إلى حقّ الإنسان في الحياة تعتمد على جميع الجوانب الوجودية للإنسان (و هذا يشمل الجانبين

المادي والروحاني). وللحياة الروحانية للإنسان حسب الإسلام، من الأهمية ما يجعله يرجح الحياة الروحانية مقابل المادية عندما تتعارضان.

٣)في الوثائق الدولية لحقوق الإنسان، تمّ عرض الحياة البشرية كحق طبيعي له، بيد أنّ حق الإنسان في الحياة في النظام القانوني الإسلامي يعتبر حقاً وواجباً معاً في نفس الوقت. فعلى أساس رؤية الإسلام للحياة لايحق للإنسان أن يحرم نفسه من الحياة، بل عليه الحفاظ عليها. كما يجب على الإنسان أن يقوم بإنقاذ أرواح الآخرين ويدعمهم ويقوم بتخصلهم بطريقة مأمونة، عندما يواجهون الأخطار نتيجة كوارث طبيعية أم الاغتصاب وغيره من أشكال العنف، وإذا لايقوم بأي إجراء فهو ارتكب إثماً ومعصية كبيرة.

٤)حكم حرمة الإجهاض (إلا في حالات طارئة مثل خطر إصابة الأم أم الضروريات التي ذكرها الإسلام) ممّا تميّز الحقوق الإسلامية فيما يتعلق بالتعرف الشامل على حق الإنسان في الحياة والاهتمام بالكرامة البشرية حتى قبل ولادة الإنسان، رغم أنّه لم تهتم وثائق حقوق الإنسان الغربية بحرمة الإجهاض. حيث حرمان الإنسان من الحياة في مرحلة

٥)قبل الولادة (الإجهاض) عمل مشروع قانوني، يتم تشجيعه في بعض الأحيان لديهم.

٦)اهتم النظام القانوني الإسلامي بتوفير الحياة الكريمة والمنشوودة لكلّ انسان، كجزء من حق حياته، معتمداً في ذلك على الكرامة الإنسانية.[٧١] ولتحقيق هذا الأمر تمّ تخطيط قواعد وتعليمات لأنظمة مالية مثل الزكاة والخمس والكفارات والصدقات. مع ذلك، اكتفي في النظام الغربي لحقوق الإنسان بمجرد ذكر "الرفاه البشري" ونقاط محدودة، ولم يهتم بمؤشر الكرامة الإسلامية[٧٢]

٧)من الأسباب التي تدلّ على عظمة الرؤية الإسلامية لقضية الحياة البشرية، هي ضرورة حماية الفئات الخاصة للمجتمع مثل كبار السن والنساء والأطفال والمرضى والجرحى في الاشتباكات المسلّحة، ثم الحقوق المتعلقة بالأسرى وحظر تشويه القتلى والاهتمام بطريقة معاملة السجناء وأسرهم. مع ذلك لم تهتم الوثائق الدولية لحقوق الإنسان بهذه الحقوق اهتماماً كافياً.

٧١- (المادة ٢ للإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان)

٧٢-(المادة ٢٥ للإعلان العالمي لحقوق الإنسان)

المصادر والمآخذ:

١) القرآن الكريم
٢) نهج البلاغة
٣) سيرة ابن هشام - ١٨٥٨ميلادي - طبعة كتيكن
٤) الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان
٥) وسائل الشيعة – الشيخ الحر العاملي – ١٣٢٤ هجري قمري- بيروت
٦) كنزالعمّال في سنن الأقوال والأفعال – علاءالدين علي- ١٣١٢هجري قمري – حيدرآباد
٧) تهذيب الأحكام – شيخ الطوسي- ١٩٥٨م – النجف الأشرف
٨) فروع الكافي – محمد بن يعقوب الكليني – دار الكتب الإسلامية – ١٣٧٨ هجري قمري – طهران
٩) سنن الدارمي – عبدالله بن بهرام الدارمي – طبعة دمشق – مؤسسة الرسول – بيروت
١٠) الإسلام والملكية مقارنة بالأنظمة الاقتصادية الغربية – آية الله الطالقاني – ١٣٥٩هجري شمسي – طهران
١١) الفقه السياسي في الإسلام – محمد صالح الظالمي – بيام آزادي – ١٣٥٩هجري شمسي – طهران
١٢) المشروع التحليلي للاقتصاد الإسلامي – الدكتور بناء رضوي – مؤسسة الدراسات الإسلامية – ١٣٦٧ هجري شمسي – مشهد المقدسة
١٣) حقوق الإنسان في الإسلام – الدكتور عسكر حقوقي – الجامعة الحرة الإسلامية الفرع المركزي – ١٣٧٦ هجري شمسي – طهران

١٤) الإسلام وحقوق الإنسان – زين العابدين القرباني – دار نشر الثقافة الإسلامية – ١٣٧٥ هجري شمسي – طهران

١٥) Human Rights in Islamic Law–Tahir mahmoud – New Delhi – 1993

١٦) حقوق الإنسان في الأنظمة القانونية الثلاثة: القانون الدولي، القانون الإسلامي والإيراني – الدكتور عباس خواجه پيري – منشورات الجامعة الحرة الإسلامية – فرع طهران المركزي – ١٣٨١ هجري شمسي.

فرهنگنامه حقوق بشر اسلامی (۲)

حقّ حیات در اسلام

مؤلف : دکتر عباس خواجه پیری
عضو هیئت علمی دانشگاه
و وکیل دادگستری